٣٦٥- عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمس القرآن إلا طاهر»، رواه الطبرانى فى "الكبير" و "الصغير": ورجاله موثقون (مجمع الزوائد ١:١١٤)، وفى "العزيزى": إسناده صحيح (٣:٤٤٧).

٣٦٦- عن الزهرى قال: قرأت صحيفة عند أبى بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم ذكر أن رسول الله ﷺ كتبها لعمرو بن حزم حين أمره على نجران -وساق الحديث، وفيه- والحج الأصغر العمرة ولا يمس القرآن إلا طاهر"، روى مسندا ولا يصح، قاله أبو داود فى "مراسيله" (ص ١٣ مصرى)، وفى "التعليق المغنى" (١:٥٤): "قال الحافظ ابن كثير: وهذه وجادة جيدة قد قرأها الزهرى وغيره، ومثل هذا ينبغى الأخذ به" اهـ، قلت: أبو بكر تابعى أرسل عن جده، كما فى "تهذيب التهذيب" (١٢:٣٨).

حديث أهل الصدق" اهـ، وفى "تهذيب التهذيب": وقال أبو بكر البزار فى "مسنده": سويد صاحب الطعام ليس به بأس (٤:٢٧).

قلت: فسويد هذا مختلف فيه، والاختلاف غير مضر كما مر، وفى "العزيزى" (٣:٤٣٥) بعد عزوه إلى الطبرانى والدارقطنى والحاكم ما نصه: "وإسناده صحيح" ودلالته على الباب ظاهرة، وكذا دلالة ما بعده من الحديثين.

تتـــمة:

فى "التلخيص الحبير" (١:٤٨): "حـــديث أنـه ﷺ كتب كتـابا إلى هـــرقل (النصرانى)، وكان فيه: ﴿تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾ الآية، متفق عليه، من حديث ابن عباس رضى الله عنه عن أبى سفيان صخر ابن حرب فى حديث طويل"، ويعرف به أن القرآن إذا كتب فى كتاب ورسالة مخلوطا بكلام آخر لا تشترط الطهارة لمسه.